في دبره ودوام في تمام عمره على شرب الخمر واكل الخنزير واخذ
الربا والكذب والغيبة ونحوها فهل لا يسئل عنها اصلا
بل تو جب هذه الامور كلها في حقه ثوابا كالصلوة والصوم
فهذا المذهب ابعد من مذهب الاباحية لانهم يعتقدون
هذه الامور مباحة ولا يخافون على ارتكابها عقابا وهؤلاء
متوقعون عليها ثوابا ويعلمون انها عبادات فشتان ما بينهم
الى غير ذلك من قبايحهم وهي كثيرة لا يتسع هذا الموضع لها
وقد تقدم بعض منها فيما تقدم [illegible] وقوله وسلب
منافيه من كونه الخليفة الخ فيه انه اراد بالمنافي اهل السنة
حيث قالوا ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا فصل
هو ابو بكر رضي الله عنه لا علي رضي الله عنه وهذا ما ذهب اليه
اكثر اهل الاسلام وقد تقدمت الدلائل في ذلك وقد تفرد
الرافضة باعتقادهم ان الامام بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم بلا فاصل هو علي رضي الله عنه لا غيره وابو بكر كان
غاصبا للحق وقولهم باطل لما قدمناه وانما كان علي اماما
حين بايعه اهل الحل والعقد نعم كان لم استحقاق الامامة
من زمن النبي صلى الله عليه وسلم كما كان للخلفاء الثلاثة
فالخلفاء جميعهم كانوا شركاء في نفس الاستحقاق وكان
الحسن بن علي اماما بعد ابيه الى وقت نزوله عن الخلافة
لمعاوية

لمعاوية وبعد كان الاستحقاق لما في الائمة الاطهار
كنه لم يقع لهم بيعة اهل الحل والعقد فلم يصيروا ائمة بالفعل
فاهل السنة لا ينكرون استحقاق علي وذرية للامامة
ولكنهم يعتقدون استحقاق الخلفاء الثلاثة ايضا لها
ويقولون ان الاجماع اذا انعقد على احد من المستحقين
فهو الامام بالفعل لا غير فاستحقاق الامامة عندهم
اذا ثبت بنص فهي الخلافة الراشدة او بالعقل والادلة
الظنية فهي العادلة واما ان تغلب رجل بلا استحقاق
فخلافته جائرة وهذا هو الحق الذي لا محيص عنه وقوله فان
كانت الاخبار الخ فيه ان الاخبار التي ذكرها فيما تقدم
منها ما هو صدق ومنها ما هو كذب وعلى كل حال فلا دلالة
فيها لما ذكره كما حققنا ذلك سابقا وقوله فاللوم عليكم الخ
فيه ان اهل السنة لا لوم عليهم في ذلك فان الاحاديث
التي رووها كلها موافقة لما ذهبوا اليه بل مصرحة به كما ذكرنا
ذلك فيما تقدم واما اللوم على من حرفها وزاد فيها ونقص
وغير معناها لتروج بدعته ولم يدر ان ما فعله صار سببا
لفضيحته وقوله وان كان هنا شيء آخر الخ فيه انك علمت
وتعريفهم ما قدمنا بعضه انفا وبينا وجهه وذكرنا
قائله وقوله وثانيا لا يخلو قوله ويطعنون الخ فيه انه
يصح ارادة كل منهما وان كان الاول هو المراد وقوله اما
الثاني الخ باطل بما قدمناه من وصف الرافضة لعلي باوصاف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)